

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة الخمسون

الوثائق الرسمية

مكتب الجمعية العامة

٣ الجلسة

المعقودة يوم الجمعة

٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥

الساعة ٩/٣٠

نيويورك

محضر موجز للجلسة الثالثة

الرئيس : السيد فريتاس دو أمارال

(رئيس الجمعية العامة)

المحتويات

اعتماد جدول أعمال الدورة العادية الخامسة للجمعية العامة وتوزيع البنود (تابع)

طلب إدراج بند إضافي مقدم من الفلبين

طلب إدراج بند فرعي إضافي مقدم من عدد من البلدان

.../..

Distr.GENERAL
A/BUR/50/SR.3
8 November 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ٩/٥٥

اعتماد جدول أعمال الدورة العادية الخمسين للجمعية العامة وتوزيع البنود (تابع)

طلب إدراج بند إضافي مقدم من الفلبين (A/50/232)

١ - الرئيس: قال إنه يدعو اللجنة إلى النظر في طلب إدراج بند إضافي بعنوان "تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم".

٢ - وطلب ممثل الفلبين التحدث أمام اللجنة عملاً بالمادة ٤٣ من النظام الداخلي.

٣ - وبدعوة من الرئيس، جلست السيدة ليمجووكو (الفلبين) إلى مائدة اللجنة.

٤ - السيدة ليمجووكو (الفلبين): عرضت الطلب الوارد في الوثيقة A/50/232، وقالت إنه ينبغي أن تكرس الجمعية العامة جلسة لهذا البند للمصادقة على إعلان وخطة عمل بيجين، وأن النظر في البند من حيث الموضوع ينبغي إحالته إلى اللجانتين الثانية والثالثة على التوالي، وحسب الاقتضاء. وأشارت إلى أن من الأفضل عقد الجلسة العامة قبل أن تبدأ اللجنة الثالثة مناقشتها للبند ١٠٧ من جدول الأعمال، المتعلق بالنهوض بالمرأة.

٥ - وقد قررت اللجنة أن توصي بأن تدرج الجمعية العامة البند الإضافي في جدول أعمالها.

٦ - وقررت اللجنة أن توصي الجمعية العامة بأن تنظر في هذا البند مباشرة في جلسة عامة بفرض المصادقة على إعلان وخطة عمل بيجين، وبإحالته أيضاً إلى اللجانتين الثانية والثالثة، حسب الاقتضاء، للنظر فيه من حيث الموضوع.

٧ - انسحبت السيدة ليمجووكو (الفلبين).

طلب إدراج بند فرعى إضافي مقدم من عدد من البلدان (A/50/233).

٨ - الرئيس: قال إنه يدعو اللجنة إلى النظر في طلب إدراج بند فرعى إضافي بعنوان "تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان".

٩ - وأعرب ممثل إكوادور عن رغبته في التحدث أمام اللجنة عن المسألة، عملاً بالمادة ٤٣ من النظام الداخلي.

١٠ - وبدعوة من الرئيس، جلس السيد فلتسيا رودريغز (إكوادور) إلى مائدة اللجنة.

١١ - السيد فلنسيا رودريغز (إكوادور): تحدث أيضا باسم الأرجنتين وأوروغواي والبرازيل وبليز وبنما وبوليفيا وبيرا وجزر البهاما وسانت كيتس ونيفيس وسانت لوسيا سورينام وشيلي وغرينادا وغواتيمالا وغيانا وفنزويلا وكوستاريكا وكولومبيا والمكسيك ونيكاراغوا وهندوراس وباراغواي وجامايكا وترينيداد وتوباغو، وعرض الطلب الوارد في الوثيقة A/50/233. وقال إن مفهوم الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان قد منح سلطة سياسية ومعنوية لا سابقة لها فيما يمكن من العمل بوصفه الضمير الأخلاقي للبشرية. وأشار إلى أن خطورة المسؤلية المنوطبة بهذه الوظيفة يمكن قياسها بمدى ما تضع الدول الأعضاء من ثقة فيها، وكذلك بمدى ما تحظى به من قبول عام لدى الدوائر الحكومية وغير الحكومية.

١٢ - وأضاف أنه ينبغي للمفهوم السامي أن يستلزم مبادئ الحياد وال موضوعية وعدم الانتقائية والفعالية في معرض إدراكه لعالمية جميع حقوق الإنسان وترابطها دونها انفصام، وأنه ينبغي له الاضطلاع بمهامه ضمن إطار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان وبالقانون الدولي.

١٣ - وأردف قائلا إن الوفود التي تحدث باسمها ترى ضرورة إدراج بند فرعى في جدول أعمال الجمعية العامة من شأنه تيسير نظر الجمعية في التقرير الذي طلبت إلى المفهوم السامي تقديم كل سنة عملا بأحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٤٨/٤١.

١٤ - وقد قررت اللجنة أن توصي الجمعية العامة بأن تدرج البند الفرعى الإضافي بوصفه بندًا فرعيا تابعا للبند ١٢ من جدول الأعمال.

١٥ - وقررت اللجنة أن توصي الجمعية العامة بإحاله البند الفرعى إلى اللجنة الثالثة.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/١٠